

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 78 لسنة 1990 بتعديل حكم بالقرار
رقم 844 لسنة 1989

المصدر : الجريدة الرسمية
العدد 21
السنة الثامنة والعشرون

منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرق الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (78) لسنة 1990 م
بتعديل حكم بالقرار رقم 844 لسنة 1989 م

اللجنة الشعبية العامة ،،

بعد الاطلاع على قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 387 لسنة 1989 م
بشأن انشاء شركات التسويق المحلي بالبلديات .
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (844) لسنة 1989 م بشأن اصدار
نموذج النظام الاساسى الموحد لشركات التسويق المحلي بالبلديات .

قـرـرـت

مادة (1)

يستبدل بنص المادة (20) من قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (844) لسنة
1989 م المشار اليه النص التالى :-

مادة (20)

تتولى ادارة الشركة لجنة شعبية يتم اختيارها بطريق التصعيد المباشر من
قبل العاملين بالشركة وفقا لاحكام القانون رقم (13) لسنة 1981 م بشأن اللجان
الشعبية والى حين تشكيل اللجنة للشركة ، تتولى ادارة الشركة لجنة ادارة يصدر
بتشكيلها قرار من اللجنة الشعبية للبلدية .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر فى الجريدة الرسمية .
اللجنة الشعبية العامة

صدر فى 4 رجب 1399 ور

الموافق 30 اى النار 1990 م